ناصبا يمناه موجها اصابعه نحو القبلة واضعا يديه
على فخذيه موجها اصابعه نحو القبلة مبسوطة اليسرى
يجلس على اليتها اليسرى مخرجا رجليها من الجا
نب الايمن ويتشهد كابن مسعود رضي الله عنه
ولا يزيد عليه ويقرأ فيما بعد الاوليين الفاتحة
فقط وان سبح او سكت جاز ثم يقعد كالاولى
وبعد التشهد يصلي على النبي عليه السلام ويدعو بما ورد ثم يسلم عن الناس ثم يسلم عن يمينه بتمامه
من غير من البشر والملك ثم عن يساره كذا والمؤتم

ينوي

الملك
ينوي امامه في جانبه فقط وفيما ان حاذاه والمنفرد فقط

فصل يجهر الامام في الجمعة والعيدين والفجر واولي
العشاءين اداء وقضاء لا غير والمنفرد خير ان ادى
في الجمعة اول العشاء بامام ومار ضعيف يجهر ايضا علم بها او لا كما ورد فيما قدمناه
وخافت حتما ان قضى وادنى الجهر اسماع غيره

وادنى المخافتة اسماع نفسه فقط وهو الصحيح وكذا
في كل ما تعلق بالنطق كالطلاق والعتاق والاستثناء

وغيرها وسنة القراءة في السفر عجلة الفاتحة مع اي
سورة شاء وامتنا نحو البروج وفي الحضر اطولهما
طوال المفصل في الفجر والظهر واوساطه في العصر

Copyright © King Saud University